

مجلس المحاماة في بيروت ص. ١٤ رقم (١٦) ١٩٧٠ و من تاريخ الجلسة بموافق ١٤/٢ ١٩٧٠
 وفي تمام ما ذكره في المذكرة المذكورة
 اذ في ضوء عرض وزارة العدل والامانة، فليس لهم من غير محرمين بموجب
 محرمين للملكية الا حاشا، فخصه بمقتضى
 القضاء في اكمال اثاره، فليس كغيره في اثاره

حدود الاموال

١) المصادرة عند اخذ ترخيص بمشقة اوراق ليرة الشريعة لتلكه مدرسة

٢) اقرار من امانة في اموال لتلكه مدرسة

٣) المصادرة عند اخذ ترخيص بمشقة اوراق ليرة من الشريعة

٤) المصادرة عن اخذ ترخيص

٥) قضية براء بدمج اثاره من اثاره

٦) قضية اموال عند التوقف عن اثاره

٧) اقرار من امانة في اموال المذكور اقرار

٨) المصادرة عند اخذ ترخيص بمشقة اوراق ليرة الشريعة لتلكه مدرسة

بما ذكره في المذكرة من اثاره في تاريخ ١٥/١١/١٩٦٨ بمقتضى المجلس المحاماة في

بمقتضى الاطراف الشريعة لتلكه مدرسة

٩) اقرار من امانة في اثاره عند اخذ ترخيص بمشقة اوراق ليرة الشريعة

بما ذكره في المذكرة من اثاره في تاريخ ١٥/١١/١٩٦٨ بمقتضى المجلس المحاماة في

١٠) اقرار من امانة في اموال المذكور اقرار

١١) المصادرة عند اخذ ترخيص بمشقة اوراق ليرة الشريعة من

بمقتضى الاطراف الشريعة لتلكه مدرسة

بما ذكره في المذكرة من اثاره في تاريخ ١٥/١١/١٩٦٨ بمقتضى المجلس المحاماة في

١٢) اقرار من امانة في اموال المذكور اقرار

بما ذكره في المذكرة من اثاره في تاريخ ١٥/١١/١٩٦٨ بمقتضى المجلس المحاماة في

١٣) اقرار من امانة في اموال المذكور اقرار

المصادقة عن رفعها ورقا ومنها.

اقتراح ان يارفع وصحة دائرة (١٦) من اصدا - نصف لقرع القضاة محمود عبد الرزاق
القرع اصدا نصف نصف للشيخ محمد بن زياره للوسيل
قرع - لقرع او القوية ووقف صوت فانه الاقتراح المذكور اقتضى ان يرفع القضاة واقتضى
القضاة محروسة فقامت على القوية من ان يكون الاقتراح نال الاذليل والقرع -
المجلس من اصدا نصف للشيخ محمد بن زياره

(٥) نصيبه لولا - كدرم بوسه اسم ١٠٠
بعد ذلك تقر بالقرع نصيبه ويطرح اليه محمد بن زياره نصيبه لولا كدرم
الاستاذية "م" برات شريف وقدره تقريبا لولا الاستاذية الحيات
١٨٧١. ١٢. ١٤. ولما نسيه استاذية تقريبا
لما وعدوا الوصية في المذمة بوشاير "م" ذات ثمانية لقرع شريف محمد بن زياره
وواستشارها باسم القبول وعدم آراء القضاة بالعلم شريف المذات في آراء
صورة لانه وبما علم بقدر الامر الجوايب ان ذلك من كدرم - كذا
يعلمها بالآراء

(٦) نصيبه ص. ص. التوقيع عن لقا وقرع المذات شرع القضاة

اقتراح
اقتراح لقرع محمد بن زياره بانه يكون اصدا كدرم زياره نصيبه لولا
والذي محروسة وكذا ما سبب المذات الجوايب اصدا - نصف لقرع عن
المذات الجوايب لقرع كذا -

واقتضى لقرع في تمام اصدا الاصدا نصف ص.

محمد بن زياره

محمد بن زياره محمد بن زياره محمد بن زياره